

The Social Aspect among Arabs before Islam through the Islamic Encyclopedia

Researcher: Farqad Tariq Ali
Directorate of Education in Basrah
E-mail: faraqadtariq@gmail.com

Prof. Shaker Majid Kazim
The University of Basrah / College of Arts
E-mail: shaker.majeed@uobasrah.edu.iq

Abstract:

The Orientalist Islamic Encyclopedia is one of the most essential sources for studying history, including the history of Arabs before Islam. It has explored various aspects of that period, especially the social aspects. Orientalists have focused on discovering the facts, but at times, they aimed to distinguish that era from Islamic periods, considering it as the foundation. When Islam arrived in the Arabian Peninsula, it attempted to reshape Arab social identity according to the dictates of Islamic law, as claimed by them.

Key words: Islamic Encyclopedia, Orientalists, Social Aspect, Arabs before Islam, Blood Money, Slavery, Food, Women.

الجانب الاجتماعي عند العرب قبل الإسلام من خلال
دائرة المعارف الإسلامية(*)

أ.د. شاكر مجيد كاظم

جامعة البصرة / كلية الآداب

E-mail: shaker.majeed@uobasrah.edu.iq

الباحث : م.م. فرقد طارق علي

مديرية تربية البصرة

E-mail: faraqadtariq@gmail.com

الملخص:

تعد دائرة المعارف الإسلامية الاستشرافية من أهم المصادر الأساسية لدراسة التاريخ، ومنها تاريخ العرب قبل الإسلام، حيث تطرقت إلى جوانب مختلفة من تلك الفترة وخاصة الجوانب الاجتماعية، فقد ركز المستشرقون على معرفة الحقائق إلا أنهم في بعض الأحيان أرادوا أن يميزوا تلك الفترة عن الفترات الإسلامية ويعتبرونها هي الأساس وإن الإسلام عندما جاء إلى ربوع الجزيرة العربية حاول أن يمزق الهوية الاجتماعية العربية وأن يجعلها تسير حسب ما اقتضت الشريعة الإسلامية على وفق ادعائهم .

الكلمات المفتاحية : دائرة المعارف الإسلامية ، المستشرقون ، جانب اجتماعي ، العرب قبل الإسلام ، الدية ، الرق ، الطعام ، المرأة .

* بحث مسئل من أطروحة الدكتوراه الموسومة: تاريخ العرب قبل الإسلام رؤية استشرافية في دائرة المعارف الإسلامية -دراسة نقدية

مضمون البحث:

أولاً : التعريف بدائرة المعارف الإسلامية (The Encyclopaedia of Islam)

تعد دائرة المعارف الإسلامية من أهم الموسوعات التي كتبت في بداية القرن العشرين، وهي حصيلة جهود حثيثة لكبار أساطين الاستشراق، الذين تناولوا فيها الكثير من المواضيع المتنوعة مثل العقائد والفقه والنحو والتاريخ والجغرافية واللغة وغيرها، موزعة تصانيفها حسب الأحرف الهجائية المتبعة في المعاجم اللغوية وكتب الموسوعات والدوائر الأخرى، لكي يسهل أمر البحث على موادها أو الرجوع إليها، كما إنها تعتبر خلاصة أفكار المستشرقين الغربيين ونتائجهم العلمية والأدبية في تلك الفترة.

صدرت الطبعة الأولى ما بين عام ١٩١٣م - ١٩٣٨م، أما الطبعة الجديدة التي ظهرت منها فكانت باللغة الإنجليزية والفرنسية من عام ١٩٤٥م وحتى عام ١٩٧٧م^(١)، وقد طبعت بلغات متعددة منها الإنجليزية والفرنسية والألمانية، وترجمت بعد ذلك إلى عدة لغات منها الآرية والعربية والتركية^(٢).

أما الترجمة العربية لموسوعة دائرة المعارف الإسلامية (The Encyclopaedia of Islam) فكانت أيضاً بطبعات متعددة، حيث صدرت الطبعة الأولى في مصر سنة ١٩٣٣م عن الأصل الإنجليزي والفرنسي، وقد صدر منها حتى الآن خمسة عشر مجلداً، وقد عُربت هذه الطبعة من لدن مجموعة من الأساتذة والباحثين أمثال إبراهيم زكي خورشيد، وأحمد الشنتاوي، وعبد الحميد يونس، ولم تكتمل ترجمتها لحد الآن بسبب ضعف الجانب المالي حيث وصلت إلى أجزاء من حرف العين وبالتحديد عند كلمة (عارفي باشا)، وساهم مجموع من علماء ومثقفين مصر بالترجمة والتعليق على بعض مواد الدائرة، مصححة بعض الأفكار والمفاهيم لدى المستشرقين، ولقد حظيت هذه النسخة بدعم من عمر طوسون باشا^(٣)، حيث بين هؤلاء الأساتذة في بداية مقدمة الطبعة الأولى أهمية ترجمة دائرة المعارف الإسلامية رغم الصعوبات التي واجهوها حيث ذكروا: ((لقد اختمرت فكرة ترجمة تلك الدائرة في رؤوسنا منذ أعوام ثلاثة فعكفنا على دراسة المشروع من جميع نواحيه وألممنا بكل الصعوبات المادية والمعنوية التي كثيراً ماتعترض الأعمال العلمية والأدبية في مصر وظلت هذه الصعوبات حائلاً بيننا وبين تحقيق أمنيائنا ولعلها كانت من الصعوبات التي وقفت في سبيل غيرنا ممن حاولوا تحقيق تلك الأمنية))^(٤).

أما الطبعة الثانية فكانت في سنة ١٩٦٩م وطبع منها ستة عشر مجلداً، أصدرتها دار الشعب بالقاهرة، وقد احتوى كل مجلد ما يقارب ستمائة صفحة، بدأت من حرف الألف حتى أجزاء من حرف الخاء وبالتحديد عند كلمة (خدا بخش) وقد رمزوا للمواد المضافة على الطبعة الأولى بالرمز +^(٥).

(١) دائرة المعارف الإسلامية م ١ / ٥ - ٦

وقد صدرت عن دار الشارقة للإبداع الفكري بالتعاون مع الهيئة المصرية للكتاب طبعة جديدة ثالثة، تضم ثلاثة وثلاثين جزءاً وقد خصص الجزء الأخير للفهارس، وقد تميزت هذه الطبعة بأنها تعتمد على الطبعة الأولى والثانية المترجمتين، وقامت بترجمة باقي المواد الغير مترجمة من حرف العين إلى حرف الياء، بالاستعانة بفريق من الباحثين والمترجمين والمراجعين تحت إشراف ومتابعة من الأزهر الشريف، وبتأييد من قبل حاكم إمارة الشارقة الشيخ سلطان بن محمد القاسمي واختصرت بعض المواضيع والتعليقات التي قد تبدوا أنها غير مهمة كما يرونها، وقد أشار مشرفو الطبعة الأولى إلى بعض الاختصارات في هذه النسخة^(٥)، و تعتبر هذه الطبعة الأفضل من بين كل الطباعات لكونها تحتوي على مواد أكثر وأوسع، إلا إن ما يؤخذ عن هذه النسخة أنها اختصرت وحذفت بعض المواد التي قد تجدها غير ملائمة لفكرها أو تتعارض مع خطاب القرآن الكريم والحديث النبوي، وإن قيامهم باختصار دائرة المعارف الإسلامية يُعتبر عاملاً سلبياً حول ما أخفي عن القارئ والباحث والمتابع لهذه الدائرة لما تحتويه من آراء للمستشرقين وموقفهم من الأحداث التاريخية، ربما يحتاجها الباحثون في موضوع معين، وكذلك يعتبر تشويه وإخفاء معلومات مهمة لمتبنيات الفكر الاستشراقي، بحيث حرم الباحث العربي التعرف عن المعلومات التي ساققتها لنا المدرسة الغربية حول حضارة العرب قبل الإسلام أو غيرها من المواد الأخرى، ولكن يبقى جهد كبير يشكر عليه.

تعرضت دائرة المعارف الإسلامية حالها حال أي من الموسوعات والكتب الغربية، إلى عدة آراء متأرجحة بين القبح والمدح وهذه نابعة من دراسته وفهم لمحتويات المواد التي تناولها المستشرقون أو لربما كانت هذه الآراء جاءت نتيجة للاطلاع الكامل على مواد الدائرة التي تخص الإسلام والمسلمين، أو لعل الرفض والقبول للدائرة جاء نتيجة لموقفهم من الاستشراق والمستشرقين بصورة عامة، خاصة أن هناك تياراً واسعاً قد أسدل الستار بوجه أفكار وكتابات المستشرقين مع اتهامهم بأنهم أساءوا للحضارة الإسلامية والعرب بصورة عامة، على العكس من ذلك نجد هناك تيار آخر من أقلام متتورين ومنفتحين على الثقافات الغربية، ذهب إلى احترام القيمة العلمية التي بذلها المستشرقون في دراستهم للمعارف والعلوم والآداب واللغة للحضارة العربية والإسلامية.

ثانياً: الجانب الاجتماعي عند العرب قبل الإسلام

على الرغم بأن الحياة الجاهلية قد اتهمت بأنها كانت قاسية وفيها أعراف كانت سائدة تمثل الطبيعة المأساوية التي كانت تعاشها العرب من كثرة الحروب والصراعات والغزوات ومن غدر وسفك دماء وسرقة وغيرها من الأمور التي ركز عليها المستشرقون والكتاب الآخرون إلا إن هناك صفات حميدة وأسس وقوانين وضعها العرب للحيلولة دون إرباك للبيئة الاجتماعية العربية، وأقر بها بعض المنصفون من

الكتاب المستشرقون نذكر على سبيل المثال المستشرق فالترز R. Walzer^(٦)، حيث بين أن الآداب الجاهلية قد أصبحت جزءاً من الآداب العربية الرفيعة التي لم تنس كل النسيان القيم الخلقية من الحماسة والروح القبلية وإكرام الضيف والصبر والحلم والمروءة التي أصبحت جزءاً من الموروث العربي ودخلت إلى الإسلام وأقر بها^(٧)، أي أن العرب قبل الإسلام قد وطدوا القيم الأخلاقية فيهم وحافظوا عليها ووضعوا عقوبات للحيلولة دون تعثر تطبيقها، وقد علل جرجي زيدان سبب التزام العرب بالصفات الخلقية الحسنة لأنهم أصحاب نظرة مستقبلية تنتظرهم^(٨)، لذلك عمدوا إلى وضع بعض القوانين ومنها:

أ: الدية:

ورد في دائرة المعارف الإسلامية معنى هذه الكلمة حيث يقول المستشرق فاير الدية أو العقل وهي الغرامة أو تعويض الشخص نتيجة قتله أو جرحه^(٩)، أما سبب تسمية الدية عقلاً لأن أصل الدية عند العرب كانت الإبل وهي بمثابة أموالهم وسميت بذلك عقلاً لأن القاتل كان يجبر أو يكلف بأن يسوق الدية إلى بيت ورثة المقتول فيعقلها ويسلمها إلى أوليائه^(١٠).

يختلف مقدار الدية حسب القيمة الاجتماعية للشخص المقتول، إذ ذكر المستشرق فاير نوعاً واحداً من الدية وهي عشرة نوق^(١١)، ولم يبين من هي الفئة التي كانت تطلق لها مثل هكذا ديات على الرغم بأن الدية كانت في أول الأمر كما قال المستشرق عشرة من النوق، إلا أنه رجح وبين أن هناك تغيرات حصلت في زيادة فرض دية المقتول مئة من الإبل كما في خبر فداء عبد المطلب لابنه عبد الله لقاء عدم ذبحه^(١٢)، وقد اختلفت الروايات حول أول من سن مقدار الدية، فيقال النضر بن كنانة هو أول من دفع مائة من الإبل بعد أن قتل أخاه لأمه^(١٣)، ويقال أبو سيارة العدوانى^(١٤)، ويقال أبو الضرب العدوانى، وكان لقمان قبله قد وضع مقدار الدية مئة جدي^(١٥)، ثم بعد ذلك أصبح هناك تقسيمات لمقدار الدية تبعاً للمكانة الاجتماعية للمقتول، وتبين من الروايات أن دية العبد كانت عشرة نوق^(١٦)، أما الفئات الأخرى فكانت دية الصريح تقدر بمئة من الإبل ودية الحليف خمسون من الإبل وأما طبقة الملوك فكانت ألفاً من الإبل^(١٧).

ومن فلسفة قبول الدية عند العرب هو تراجع اقتصاد العرب نتيجة قلة الغزو في فترات معينة؛ لذلك أبدلوا قضية القتل والقصاص بالدية، وكما يقال أبدلوا الدم باللبن وتعتبر هذه من التغيرات والنقلات النوعية لعقول العرب في زمن الجاهلية، التي أسهمت بتطور المجتمع وارتفاع قيمة المال^(١٨)، إلا إن هذه القاعدة لا تطبق في بعض الأحيان على القبائل القوية التي لم تكن تقبل الدية بل تصر على أخذ الثأر، خاصة إذا كان المقتول من الشخصية المرموقة في المجتمع، فتعتبر أخذ الدية من الأمور المستهينة لدى أهل

الجانب الاجتماعي عند العرب قبل الإسلام من خلال دائرة المعارف الإسلامية

المقتول وتجلب لهم الذل فلا يقبلونها، إلا إن تعذروا بطلب القاتل والاقتصاص منه ، لذلك يسعى الوجهاء والحكام والمصلحون في إرضاء أهل المقتول ويطلق عليهم السعاة^(١٩).

وكان من الشعراء من عيّر بأخذ الدية، كقول قائلهم يهجو من أخذ الإبل:

وإن الذي أصبحتم تحلبونه دم غير أن اللون ليس بأشقر

وقال أحد الشعراء معيراً بني وهب كونهم أخذوا دية قتيل ليشتروا بها نخلاً:

ألا أبلغ بني حجر بن وهب بأن التمر حلو في الشتاء^(٢٠)

وقال آخر:

خليلان مختلف شكلنا أريد العلاء وتبغي السمن

أريد دماء بني مالك ورأى المعلى بياض اللبن^(٢١)

في بعض الأحيان يتعاون أبناء القبيلة في دفع الدية وهم المعنيون بها إذا عجز القاتل أو أهله عن دفعها خاصة إذا كانت الدية كبيرة فتُجزأ وتُقسم على عدة أقسام وتدفع على عدة مراحل خاصة ، حيث إنها وصلت في بعض الأحيان إلى ألف بغير وهي التي تسمى دية الملوك لكبرها^(٢٢) ، وقد يساهم في دفع مقدار الدية أشخاص لهم مكانة اجتماعية مرموقة وهم الأشراف، فقد ذكرت في دائرة المعارف الإسلامية أن الحارث بن عوف وهرم بن سنان وهما من بني مرة بن غطفان قد احتملا ديات الأسر في العشيرتين عمن قتلوا في الحرب التي قامت بين الأخوة وكذلك تعهدوا بتحمل دية أخرى عندما أراد الحسين بن دمدم بتهديد نقض معاهدة الصلح، وقد مدحهم الشاعر زهير بن أبي سلمى لما فعلوه من إيقاف الحرب وتحمل الديات^(٢٣)، وقد دفع عمرو بن عصم ديات القتلى التي حصلت بين بني سدوس وبني عنزة أيام الجاهلية^(٢٤).

إن أمر دفع الديات من قبل الأشراف أو رؤساء القبائل أو الوجهاء كان الغاية منها لكي يحافظوا على السلم الأهلي وقد كان دفع الديات من قبلهم يزيد من قوة أو أواصرهم الاجتماعية، أما إذا كان الصراع بين القبائل فتكون الدية أو الفدية تأخذ من القبيلة التي فقدت أقل من الرجال فتعطى إلى القبيلة التي سقطت أكثر من الرجال كما ورد في دائرة المعارف الإسلامية^(٢٥)، وتلجأ القبائل إلى هذا الخيار لكي تحقن الدماء وكذلك تحافظ على السلم ، حيث تنتهي التسوية بدفع الديات شرط وقف النزاع مما يؤدي إلى إنهاء المشكلات التي بسببها ثارت تلك الحروب ولكن تبقى النعرات العصبية والتفاخر لدى القبيلة المنتصرة وطالما يجر مثل هكذا تباهي وتفاخر إلى نشوب حرب جديدة^(٢٦).

ب: الرق عند العرب قبل الإسلام:

الرق في اللغة: يعني الملك وهو العبودية^(٢٧)، والرق كلمة مشتقة من الفعل رَقَّ يرقّ رَقاً^(٢٨)، وأصله هو الخضوع لذل والضعف والملك والعبودية ومنه الرقيق وهو المملوك كلا أو بعضاً^(٢٩).

أما اصطلاحاً فيعني استرقاق الشخص وإدخاله في حالة الرق أي تملكه، وجعله عبداً، لعدة أسباب تكون مختلفة حسب قوانين المجتمع وعليه فإن هذا الشخص يحرم حريته ويكون ملكاً لغيره^(٣٠).

لقد شاع الرق و العبودية عند العرب قبل الإسلام مثلها مثل حال الأمم الأخرى التي وجدت فيها هذه الظاهرة السلبية وقد انعكست بطبيعة الحال على المجتمع لما يعانيه هؤلاء العبيد من الإذلال والمهانة والظلم، ولقد اهتمت دائرة المعارف الإسلامية بهذا الموضوع المهم وأفردت له مادة طويلة من قبل المستشرق برونشفيج، أراد من طرحه أن يعرف القارئ بتاريخ الرق منذ القدم إلى فترة الدولة العثمانية^(٣١).

ذكر المستشرق برونشفيج^(٣٢) في دائرة المعارف الإسلامية أن العبودية والرق كانت لدى العرب كما كانت لدى العالم القديم غير أن هناك معلومات متفرقة تيسرت لنا وهي غير كافية لتقديم بعض إجابات حول نشوء ظاهرة الرق ومشاكلها، إذا كان العبيد موجودين في شبه الجزيرة وهم يمثلون سلعة متوفرة في مكة المكرمة حيث حقق التجار أرباحاً من هكذا تجارة^(٣٣)، وبالفعل إن ما طرحه برونشفيج قد أشارت إليه بعض المصادر ودلت على وجود ظاهرة الرق في شبه الجزيرة العربية، وخاصة في مكة والطائف ويثرب إذ يقومون التجار بشراء الرقيق من بلاد الروم وفارس وبلاد أفريقيا ويدخلونهم في ورشات أو يستعملونهم أما في حرفة أو صناعة أو يسخرونهم في الأعمال الحقةرة المتواضعة وخاصة النساء حيث يتخذونهم لسقي القوم في مجالسهم وتسليتهم بالرقص والغناء أو يجعلونهم في ممارسة البغاء^(٣٤)، وتعتبر الأسواق أهم منابع وجود الرق^(٣٥)، بالإضافة إلى ذلك فقد أدت الحروب أيضاً دوراً في وقوع العديد من الأشخاص في الأسر وتحويلهم إلى صنف العبيد، وصار الناس لا يقتلون الأسرى وإنما يتخذونهم عبيداً ليأدوا لهم الأعمال كأن تكون في مجالسهم الخاصة أو في خدمة منازلهم، فكان الغالب أو المنتصر في الحروب له الحق بالتصرف بالأموال والأرض والبشر يقتل من يشاء ويسبي من يشاء^(٣٦)، وكذلك كان للفقر دور في نقشي ظاهرة الرق عند العرب مما أدى إلى بيع أبنائهم رقيقاً في الأسواق، وكذلك أدى التدين دوراً في استرقاق بعض البشر نتيجة عدم مقدرتهم على تسديد ما في ذمتهم من الأموال^(٣٧).

ذكر المستشرق برونشفيج في دائرة المعارف الإسلامية أن هؤلاء العبيد كانوا متواجدين في شبه الجزيرة العربية وهم عبارة عن مجموعة من أناس ذات ألوان مختلفة بعضهم من أصل حبشي، ولابد أن بعضهم قد كون نواة جماعة الأحابيش التي أصبحت فيما بعد قوة فعالة للدفاع عن مكة وكذلك يوجد عبيد نوات بشرية بيضاء من عنصر أجنبي وهم قليلوا العدد من العبيد ذوى الأصول الأنثيوبية الحبشية، ولعل وصول هؤلاء العبيد وبالأخص البيض مع قوافل التجارة العربية^(٣٨)، أن المستشرق برونشفيج-R

Brunschvig وكذلك المستشرق لامنس قد التبس عليهما الأمر وتبنيا مفهوما خاطئاً حول الأحابيش حيث زعموا أنهم قوة من الأحباش أو السود كانت قبيلة قريش قد استعانت بهم في أغلب حروبها لعجزها عن القتال، وكان وصف المستشرق لامنس أكثر شدة من قبله حيث قال عنهم بأنهم مرتزقة مهمتهم الدفاع عن المدينة والبساتين في الطائف^(٣٩)، فالمستشرقان لم يميزا بين الأحباش والأحابيش الذين هم أسرات صغيرة من قبائل متعددة وبالأخص من بني كنانة^(٤٠)، وكذلك أن الأحابيش هم قوة قد تأسست من بعض بطون القبائل العربية الضاربة والمخيمة حول مكة منها بنو الحارث بن عبد مناة بن كنانة، وعضل، والديش من بني الهون بن خزيمة، والمصطلق، والحيا من خزاعة، حيث تجمعوا وتحالفوا فيما بينهم لتكوين قوة بوساطة هذا الحلف، واحتاجت قريش هذه القوة بعد أن توفي قصي إذ ضعفت اجتماعياً وسياسياً، فرأت أن من المصلحة أن تعقد معهم تحالفاً فتم ذلك في النصف الثاني من القرن السادس الميلادي حيث استخدمتها قريش في بعض الحروب التي خاضتها^(٤١)، يقال إن أول من عقد حلف الأحابيش هو عبد مناف بن قصي بعد وفاة إبيه مع عمرو بن هلال بن معيط الكناني^(٤٢)، أما عن كيفية قيام هذا الحلف فذكر اليعقوبي نصاً قال فيه إنه: ((لما كبر عبد مناف بن قصي، جاءتته خزاعة وبنو الحارث بن عبد مناة بن كنانة، يسألونه الحلف ليعزوا به، فعقد بينهم الحلف الذي يقال له حلف الأحابيش...))^(٤٣)، أما ابن حبيب فيقول ((كان الذي بدأ حلف الأحابيش أن رجلاً من بني الحارث عبد مناة بن كنانة هبط مكة فباع سلعة له ثم أوى إلى دار من دور بني مخزوم فاستسقى فخرجت إليه امرأة من قريش، فقال: هلا كنت أمرت بعض الحفدة فقالت تركتنا بنو بكر نعما ذا مثل حماد إنا أن نترك في حرمانا، قال فخرج الرجل حتى أتى بني الحارث بن عبد مناة فقال: يا بني الحارث ذلت قريش لبني بكر، فإن كان عندكم نصر فنصر، فقالوا: ادعوا إخوانكم بني المصطلق والحيا بن سعد بن عمرو، فركبوا إليهم فجاءوا بهم وسمعت بهم بنو الهون بن خزيمة فركبت معهم وذلك بعد خروج بني أسد من تهامة فخرجوا حتى اجتمعوا بذيئ حبشي وهو جبل بأسفل مكة فتحالفوا بالله))^(٤٤)، وأن المستشرقين برونشفيج وكذلك لامنس قد وقعوا في شبهة أو بيان فهم خاطئ لمصطلح الأحابيش وادعوا بأنهم قوة غير عربية جاءت من الخارج وأنهم زنوج^(٤٥)، وهذا خلاف الحقيقة التاريخية، نعم تعتبر قوة ضاربة ولكن ليسوا من غير العرب أو بمصطلح لامنس مرتزقة.

أما عن كيفية تواجد العبيد في شبه الجزيرة العربية تعليقاً على قول برونشفيج الذي رجح أنهم جاءوا بالقوافل التجارية، فقد كانت أسواق مكة وعكاظ من أشهر أسواق الرقيق^(٤٦)، حيث تأتي العبيد الأجانب من خارج الجزيرة العربية من بلاد الفرس والروم وإفريقيا^(٤٧)، فهناك من تجار العرب من حازوا ثروتهم الطائلة عن طرق تجارة الرقيق ومنهم عبد الله بن جدعان^(٤٨)، الذي ورد ذكره في دائرة المعارف الإسلامية حتى أصبح صاحب أكبر رأس مال في مكة^(٤٩)، وقد كثر العبيد في مكة وازدادوا نتيجة لغرام المجتمع

المكي للشراب والسمر فكانوا يأتون بالعبيد لكي يقدموا لهم الخدمة في هذه المجالس وكذلك في الأعمال الأخرى، فساد عندهم كثرة العبيد فيقال إن هند بنت عبد المطلب أعتقت من عبيدها في يوم واحد أربعين عبداً وكذلك أعتق أبو أحيحة سعيد بن العاص مائة عبد^(٥٠).

وشكك المستشرق بالقائلين بعدم وجود عبيد من العرب وبالأخص في الحجاز وكذلك شكك بوجود عبيد أو استرقاء نتيجة لكثرة الدين على الأشخاص الذين لا يقدرון الوفاء به فيلتجئون إلى استرقاء أنفسهم لدى صاحب المال وعد أيضاً افتداء الأسرى بين القبائل أمراً شائعاً لقيام الرق لدى العرب، وكذلك شكك برونشفيج بقيام الأسر العربية ببيع أبنائها وتحويلهم إلى عبيد أو سلعة إلا إنه قال إنه إذا سلمنا بوجود هذه الظاهرة فهي نادرة جداً وشاذة ، فالحكايات النادرة والمتأخرة بهذا الشأن تبين أن هذا الأمر في حال حدوثه كان يمثل حالة شاذة وغير عادية لذلك ليس من الحكمة أن نبني استنتاجات على معلومات تبدو انها ضئيلة وقليلة كما يدعي برونشفيج^(٥١)، إن هذا الادعاء من قبل المستشرق فيه بعض الصحة حول المعلومات القليلة حول موضوع تواجد وأسباب نشوء الرقيق لدى العرب إلا إن هذه الإشكالات لها بعض الردود :-

١. إن العرب قبل الإسلام كانت تأتي بالعبيد من بلاد الحبشة وبلاد فارس والرومان ولا يوجد بين أيدينا دليل قوي على أن العرب كان لديهم عبيد من قوميتهم وربما أراد المستشرق برونشفيج أن يبين أن العرب حالهم حال الأمم الأخرى تبيع الرق فيما بينهم لذلك عجز عن تقديم مصدر واحد يؤيد حجته.

٢. أما استعباد الدين في شيوخ ظاهرة الرق كما يعتقد برونشفيج ، إلا إنه يعتبر أحد عوامل انتشار الرق وهو ناتج من تقسيم المجتمع إلى طبقتين طبقة الأغنياء وطبقة الفقراء فقد أباح العرب استرقاق الأشخاص الذين يعجزون عن دفع ديونهم ، وخاصة في المدينة أما في القرى الزراعية فلا يوجد مثل هكذا نوع من الرق^(٥٢).

وقد يكون الرق ناتجا بسبب القمار نتيجة الخسارة فقد تقامر أبو لهب العاص بن هاشم على نفسه فاسترقه وأرسله بدله يوم بدر^(٥٣)، تبين من ذلك أن الرق منتشر بين الأغنياء نتيجة لحب التملك وسلب حرية الغير، إلا إن الإسلام قد حد من نظام الرق وجعل الكثير من الأحكام الإسلامية مرتبطة بالعبيد وكيفية تكفير بعض الذنوب أو المعاصي عن طريق عتق الرقاب^(٥٤)، وكان للرسول محمد ﷺ عليه وآله وسلم دور في تقليص عدد من الرقيق وخاصة الإماء التي كانت في الجاهلية تباع وتشترى وتكون جزءا من إرث الزوج ينتقل بين الورثة ، فقد جاء في دائرة المعارف الإسلامية إن امرأة باعها عمها في الجاهلية وأنجبت ولداً من سيدها، فلما مات زوجها أراد أبنائها بيعها وفاء لدينه، فشكت حالها إلى النبي ﷺ صلى الله عليه وآله وسلم ، فأمر الموكل بالميراث أن يعتقها وعوضه عنها بعبد^(٥٥).

ومن عوامل زيادة الرقيق أيضاً الزواج من الأمة، حيث كانت العرب تتزوج الإماء والجواري ولكن لا تعترف بالأولاد الناتج من هكذا زيجات لذلك نجد أن هؤلاء الأولاد كانوا يعاملون معاملة سيئة ويزجروهم بالأعمال الشاقة مثل الزراعة أو رعي الأغنام^(٥٦)، وفي بعض الأحيان هناك من يلحق الابن بالأب بعد أن يعترف بهم الأب، فقد ورد في دائرة المعارف الإسلامية أن العرب كانت تلحق الأولاد بأمهاتهم لا آبائهم ولا يتحررون إلا بعد أن يعترف آبائهم بهم وحتى وإن اعترف بهم الآباء إلا أنهم يعانون من عدم التسوية بالأبناء الشرعيين في الحقوق^(٥٧)، وقد يكون اعتراف الأب بالأولاد نتيجة صفات حميدة يتميزون بها أولاد الإماء ومنها الشجاعة كما في اعتراف شداد بابنه عنتره نتيجة ما نبغ من هذه الشخصية من سمات أهمها البطولة حيث كان من المحامين عن أبناء قبيلته عبس^(٥٨)، ومن قصص الاستلحاق في الجاهلية أن أمية بن عبد شمس جد الأمويين له عبد اسمه ذكوان استلحقه بنسبه وكناه أبا عمرو فصار اسمه ابا عمرو بن أمية ومن نسله الوليد بن عتبة بن ابي معيط أخي عثمان بن عفان من جهة الأم، وكذلك استلحاق زياد بن أبيه بأبي سفيان لدوافع سياسية، إذ كانت أم زياد تدعى سمية وهي من جواري الحارث بن كلدة كانت تنزل بالموضع الذي كان في موقع يقال له حارة البغايا بالطائف ويقال إن شخصا يدعى أبا مريم السلولي الذي كان خمارا في الجاهلية وبائعا للرقيق هو الذي جمع أبو سفيان بسمية، بقصة ركبها وافتعلها معاوية ليلحق نسب زياد به ولتدعيم سلطة ابنه يزيد ويقال إن والد زياد هو غلام رومي من مولى ثقيف يقال اسمه عبيد^(٥٩).

ت: الطعام

يختلف طعام العرب قبل الإسلام حسب المناطق التي يسكنون فيها فأكل العرب الحضر يختلف نوعاً ما عن طعام الأعراب البدو الذي يتميز بالبساطة وعدم التكلف^(٦٠). وردت في دائرة المعارف العديد من المأكولات التي كانت لدى العرب ومنها لبن الجمال والماعز والأغنام ويكون مزجه بالماء، وأما اللبن الرائب الذي يسمى بالحازر^(٦١)، فكان غير محبب لهم لذلك ينصرفون منه ولا يقربونه ومن منتجات اللبن الجبن والسمن الذي عرفه الرومان الذين كانوا مع حملة ايليوس جالوس عندما شاهدوا العرب يستعملونه بدلاً من الزيت^(٦٢)، وكان العرب إذا شربوا اللبن المخلوط بالماء مع قليل من التمر دب النشاط فيهم^(٦٣)، وكان من علامات الكرم عندهم أن يسقوا اللبن لغيرهم ومنهم سويد بن هرمي بن عامر الجحفي وهو أول من وضع الأرائك وسقى اللبن والعسل بمكة^(٦٤)، أما سبب امتناع العرب من شرب اللبن الخائر أو الحامض فقد يكون من باب أنه يسبب لهم النشوة فقد يصبح جزءا من المسكر خاصة، حيث رجح أحد الباحثين أن العرب كانت تخمر اللبن ليصبح مسكراً^(٦٥)، وهذا بعيد عن الحقيقة، ومنهم من ترك اللبن وفضل الخبز أمثال عبد الله بن حبيب العنبري^(٦٦).

ذكر رودنسون في دائرة المعارف الإسلامية إن العرب كانوا من النادر أن يأكلوا اللحم وهو عندهم عظيم القدر و كانت لا تعقر الناقة إلا عند الضرورة القصوى^(٦٧) ، إذ كان العرب يعيشون في شدة وفقر لذلك يصعب عليهم أن يؤمنوا باللحوم كل يوم أو في كل وجبة ، ونتيجة لسكنهم في بيئة فقيرة فكان من الصعب عليهم أن يكون اللحم ميسورا عندهم، خاصة إذا أضيف إلى جلساتهم بجانب الخمر والطيب، والنساء، حيث يعتبر من السعادة عندهم ، وقد يطلق مصطلح الأحامرة الثلاثة على كل من الخمر واللحم والطيب، إذ كانت هذه تستنزف المال^(٦٨) ، قال الشاعر

إن الأحامرة الثلاثة أذهبت مالي وكنت بها قدماً مولعا

وقال أيضا :

الراح واللحم السمين وأطلي بالزعفران وقد أروح مبقعا^(٦٩)

فإذا أرادوا أن يأكلوا اللحم قدموه على طرق عدة فقد ورد في دائرة المعارف الإسلامية أن العرب كانت تأكل اللحم أما مشويا أو مطبوخا أو مجففا ويطلق عليه (القديد)، وهؤلاء العرب كانوا بدائيين في أكلهم حتى إنهم لا يعرفون الموقد ويستخدمون بدله ما يسمى بالتتور، وهي كلمة آرامية الأصل واسمها العربي الأول هو الطابونة التي ربما يقصد بها الفجوة التي توضع فيها النار لتمنع عنها الرياح^(٧٠)، والطريقة الشائعة والسهلة التي كانت عند العرب هي الشواء وخاصة في الريف إذ توقد النار ويضعون عليه اللحم ومتى نضج أكلوه وكان أهل الوبر إذا اصطادوا أو ذبحوا لضيف أوقدوا نارا واشتوا اللحم وأكلوه^(٧١) .

أما في المناسبات فقد وردت في دائرة المعارف الإسلامية أن العرب في المآتم تعمل الخزير أو الخزيرة وهي عصيدة مصنوعة من اللحم المطهو في الماء^(٧٢)، وطريقة عمل الخزيرة هي أن يؤتى باللحم فيقطع إلى قطع ثم يوضع في ماء فإذا نضج يضاف إليه الدقيق فإذا كان فيها لحم يقال له خزيرة وبدون لحم يقال لها عصيدة^(٧٣) .

ومن الأطعمة التي ذكرت في دائرة المعارف الإسلامية البلح وهو من المأكولات الأساسية لدى العرب سواء ما كان منه جاف كالتمر أو طري كالرطب أو معجون ويسمى العجوة أو ما كان منه بسر وكان للعرب طريقه خاصة في تذوق التمر حيث تعمل خليط من التمر والزبد واللبن ويطلق على هذا الطعام الحيص وهي من الأكلات المفضلة عند الرسول الخاتم محمد ﷺ عليه وآله وسلم^(٧٤) .

أما الخبز فكان من الأطعمة النادرة وحسب وصف رودنسون لم يكن مبدولاً حتى في زمن الرسالة حتى أن الرسول ﷺ عليه وآله وسلم كما وردت في دائرة المعارف الإسلامية كان لا يقدمه إلا في زواجه بزینب بنت جحش، وكان الرغبة الخبز يؤكل مع الأدم وكذلك كان يؤكل على شكل ثريد وهو خبز يفتت في مرقة اللحم أو الخضار^(٧٥)، وأشهر من عمل الثريد هو النبي إبراهيم (عليه

الجانب الاجتماعي عند العرب قبل الإسلام من خلال دائرة المعارف الإسلامية

السلام) في مكة وقصي بن كلاب وهاشم بن عبد المناف الذي يدعى عمرو العلاء^(٧٦)، حتى قال شاعرهم:

عمرو العلاء الذي هشم الثريد لقومه ورجال مكة مسنتون عجاف^(٧٧)

ومن أطعمتهم السويق وهو وجبة غنية تتكون من حبوب الشعير ثم يضاف إليه كمية من الماء أو الدهن المستخلص من ذيول الخراف^(٧٨)، وهناك أطعمة كثيرة كانت العرب تتناولها لم ترد في دائرة المعارف الإسلامية مثل الفالودج وهي حلوى فارسية جاء بها عبد الله بن جدعان إلى مكة وعملها لهم^(٧٩)، والحريقة وهو عبارة عن دقيق مع ماء أو لبن تستخدم وقت الشدة والفقر^(٨٠)، والحيسة وهي تمر يخرج منه النواة ويعجن بلبن وسمن وأقط (اللبن المجفف) بالسكر^(٨١)، وغيرها من الأكلات^(٨٢).

ث: المرأة :

لقد اهتم العرب بشخصية المرأة وجعلوا لها حقوق وواجبات مكنتها أن تقوم بعدة أعمال وأن تجاري الرجل في أعماله، وفي بعض الأحيان استطاعت أن تنفرد بالقرار السياسي واعتلاء الحكم في سبأ وتدمر^(٨٣)، ولقد ورد في دائرة المعارف الإسلامية بعض المعلومات عن المرأة ومنها أنها كانت تستطيع أن تتزوج بأكثر من رجل وخاصة في مملكة سبأ وهو رأي استرايون ولكن المستشرق هارتمان أنكر وجود مثل هكذا تعداد^(٨٤)، إلا إن النصوص اليمنية دلت على وجود هذا النوع من الزواج فقد عثر على نص في مدينة مأرب أن رجلين يدعى أحدهما مشنوم ويدعى الآخر ربيب من قبيلة راسما قدما للمعبود المقه خمسة تماثيل ذكور وواحد أنثى حمداً على ما رزقا من خمسة صبيان وصبية من زوجة واحدة تدعى شاف نسر^(٨٥)، وكان هذا الزواج عند العرب تستعمله ويطلق عليه زواج الرهط فقد جاءت رواية عن السيدة عائشة (رضي الله عنها) أنها قالت ((يجتمع الرهط دون العشرة، فيدخلون على المرأة كلهم يصيبها فإذا حملت، ووضعت ومررت ليال بعد أن تضع حملها أرسلت إليهم، فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها، فتقول لهم قد عرفتم الذي كان من أمركم وقد ولدت، وهو ابنك يا فلان، فتسمي من أحببت منهم باسمه فيلحق به ولدها))^(٨٦)، وهذا من الزيجات الفردية ولا يقوم بها إلا من تميز بالنقص وفقدان الغيرة العربية التي امتازت بالحمية القبلية التي تقف بالمعارض من هكذا تصرفات فردية، وربما كان هذا الزواج معمولاً باليمن وبلاد فارس وما دعى إليه شريعة ماني ولم يكن الأمر شائعاً بين العرب^(٨٧)، ولقد ذكر الجاحظ رواية لا نعتقد بصحتها مفادها أن النمر بن تولب قال أنه كان للقمان أخت حمقاء تلد أولاداً حمقى فجاءت ذات يوم إلى زوجة لقمان فقالت لها إني امرأة محمقة، ولقمان رجل محكم منجب، وأنا في ليلة طهري، فهبي لي ليلتك، ففعلت فباتت في بيت امرأة لقمان، فوقع عليها فحبلت بطفل اسمه لقيم، فلذلك قال النمر بن تولب:

لقيم بن لقمان من اخته فكان ابن أخت له وابنما
ليالي حمق فاستحصنت عليه فغر بها مظلما
فغر بها رجل محكم فجاءت به رجلا محكما^(٨٨)

ذكر المستشرق فاير أن المرأة في الجاهلية كانت أكثر تحرراً من فترة الإسلام فأجازوا نكاح الاختين ونكاح المقت^(٨٩)، إذ كانت العرب تجمع بين الأختين وقد منع الإسلام مثل هكذا نوع من الزواج ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾^(٩٠)، والجمع بين الأختين هو انعكاس لزواج الرهط فهناك مجموعة من الرجال يتزوجون امرأة واحدة ، أما زواج الاختين فيكون من رجل واحد وهو معروف عندهم إلا أنهم ينهون عنه^(٩١) .

أما زواج المقت وهو استيلاء الابن على امرأة أبيه بعد وفاة الأب وتكون بوصاية الابن إن شاء يتزوجها وإن شاء وهبها لغيره ويستولي على مهرها^(٩٢)، وقد ذكر أوس بن حجر:
والفارسية فيكم غير منكرة فكلكم لأبيه ضيزن سلف^(٩٣)

ويطلق نكاح الضيزن على الشخص الذي يخلف زوجة أبيه^(٩٤) ، وتتلخص طبيعته إذا توفي الأب قام ابنه الأكبر بالزواج من زوجة أبيه من دون مهر^(٩٥)، وهذا من الزواج المهيمن وبدليل ما ورد في دائرة المعارف الإسلامية أن النبطيين يعدون الزواج بالألم مات عنها الأب خروجاً شاذاً منحطاً عن الشعيرة السامية الصحيحة التي تقضي على الأخ بأن يتزوج زوجة أخته عند وفاته إذا مات ولم يترك له ولد^(٩٦) ، وكانت العرب قبل الإسلام يمقتون مثل هذا الزواج ويسمون الولد الناتج من هذا الفعل مقت أو مقيت وقد حرمه الجاهليون، هذا وجاء الإسلام وأقر ذلك التحريم^(٩٧)، وهناك زيجات أخرى لم تذكرها دائرة المعارف مثل نكاح الاستبضاع وكيفية أن يرسل الرجل امرأته بعد طهرها من طمثها إلى أحد الرجال المعروفين بصفات كأن يتصف بالشجاعة أو الكرم أو أي صفات محببة ، فلا يمسه زوجها حتى يبين آثار حملها من ذاك الرجل وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد^(٩٨) ، وزواج الشغار وكيفية أن يعطي الرجل ابنته إلى رجل آخر مقابل ابنته أو اخته أو قريبته، وليس فيه مهر إنما هو مقايضة^(٩٩)، وهناك زواج كمثل الزواج المعمول في الزمن الحاضر وهو أن يقدم الشخص لخطبة وليته أو ابنته مقابل صداق ويعقد عليها وكانوا يخطبون المرأة من أبيها أو أخيها أو عمها أو أحد أقربائها وكان الخاطب يقول إذا أتاهم أنعم صباحاً^(١٠٠)، وزواج البغايا وكيفية اجتماع عدد من الرجال فيدخلون على امرأة واحدة وهي لا تمتنع وهن بالعادة من أهل البغايا والرايات فإذا حملت جمعوا عندها ودعوا بالقافة لمعرفة من هو والده فيلحقونه به^(١٠١)، وغيرها من طرق النكاح^(١٠٢).

وهنا لابد أن نسأل فاير عن أي تحرر تقصد فهنا نجد أن المرأة كانت مسلوقة الإرادة والحقوق ومهينة وليس لها أي قرار وكأنها بضاعة تنتقل بين أحضان الرجال ، نعم هذا لا يدل على أن المرأة كانت لا

تعطى لها الحرية المطلقة في اختيار الزوج المناسب لها وكانت العرب تستشير النساء في أمر زواجهن ومنهن هند بنت عتبة فقد تقدم لها رجلان للزواج فقالت لأبيها صف لي أوصافهما فاخترت الثاني وهو أبو سفيان لصفات استحسنتها منه بدون أن تراه، والآخر صغرى بنات أوس بن حارثة الطائي فقد جاء الحارث بن عوف الملقب بسيد العرب إلى أوس ليخطب إحدى بناته وكان له ثلاث بنات فرفض الاثنان وقبلت الصغرى بموافقتها ، وكذلك رفض الخنساء زواجها من دريد بن الصمة^(١٠٣).

أما الطلاق الذي كان معمولاً لدى العرب قبل الإسلام فقد ذكر شاخت في دائرة المعارف الإسلامية أن الرجل له حق وحده في حل عقد الزواج في الجاهلية^(١٠٤)، أما المستشرق فير فقد اختلف مع الرأي السابق فقال إن المرأة في الجاهلية لها حق التطليق كالرجل^(١٠٥) ، وبالفعل رأي فير هو الأرجح كون أن المرأة لها الحق في فسخ الزواج ولكن تختلف صيغته وكيفيته عما كان لدى ظهور الإسلام، حيث كان الطلاق عند العرب وخاصة البدويات لا تحتاج إلى المصارحة والعلن وإنما مجرد أن تغير أبواب خيمتها وتديرها إلى جهة أخرى^(١٠٦) ، وقد يتدخل الأهل بفرض الطلاق على الرجل كما في طلاق الأعشى بأمر من أفراد قومها إلا إنه امتنع فضربوه وأمره بالطلاق فقال:

أيا جارتنا بيني فإنك طالق كذاك أمور الناس غاد وطارقه^(١٠٧)

وقد عرف العرب الطلاق الثلاث ولكن كان بصورة متفرقة ففي الطلقتان الأولى تحل له أما الثالثة فلا سبيل عليها^(١٠٨)، وقد سري هذا التطليق إلى أهل مكة فقد سأل رجل عن طلاق العرب فأجاب كان الرجل يطلق امرأته تطليقة ثم هو أحق بها فإن طلقها ثنتين فهو أحق بها أيضا فإن طلقها ثلاثا فلا سبيل له إليها^(١٠٩).

أما عدة الطلاق فقد ورد في دائرة المعارف الإسلامية أن هذا المفهوم لم يجد له في عصر قبل الإسلام في الجزيرة العربية^(١١٠) ، إذ كانت المرأة في الجاهلية تتزوج بمجرد طلاقها إلا إن الإسلام فرض عدة الطلاق^(١١١) .

لقد أعطي للمرأة في الفترة الجاهلية بعض الحقوق كرفض الزوج إن لم يكن الشخص مؤهلاً أو في بعض الأحيان هي صاحبة الحق في التطليق وقد أفرد ابن حبيب فصلاً في النسوة اللواتي كانت إحداهن إذا أصبحت عند زوجها كان أمرها إليها إن شاءت أقامت وإن شاءت تركته وذلك لشرفهن وقدرهن أمثال سلمى بنت عمرو بن زيد بن لبيد بن خدّاش بن عامر بن غنم بن عدي بن النجار، وهو تيم الله بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج. وهي أم عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف وفاطمة بنت الخرشب الأثمارية وأم خارجة وهي عمرة بنت سعد بن عبد الله الذي ضرب المثل فيها (أسرع من نكاح أم خارجة)^(١١٢).

الجانب الاجتماعي عند العرب قبل الإسلام من خلال دائرة المعارف الإسلامية

ونتيجة لحب العرب للمرأة وغيرتهم عليها فقد فرض الحجاب، على الرغم بأن المستشرق فير نفى وجود الحجاب وأنه لم يكن معروفاً في الجاهلية^(١١٣)، في حين أن هناك أدلة على وجوده ومنها أشعار العرب كقول الشنفرى:

لقد أعجبتني لا سقوطاً قناعها إذا ما مشيت و لا بذات تلفت
تحلُ بمنجاةٍ من اللوم بيتها إذا ما بيوت بالملامة حلت
كأن لها في الأرض نسياً تفسه إذا ما مشيت، وإن تحدثك تبلى^(١١٤)

وقول عنتر:

إن تُغديني دوني القناع فإنني طَبَّ بأخذِ الفارسِ المُستلئم^(١١٥)
وقال آخر معترضاً على كشف النساء وجوههن خوفاً من السبي نتيجة كثرة هزائمهم لأن العرب في الجاهلية تحب سبي الحرائر :

ونسوتكم في الورع باد وجوها يخلن إماء والإماء حرائر^(١١٦)
أما السفور الذي كان في الجاهلية فهو كشف وجه المرأة وليس كشف الشعر لأنه لا يعرف عند العرب أن يكون الشعر مكشوفاً^(١١٧)، كقول توبة بن الحمير:.

وكننت اذا ماجئت ليلي تبرقعت فقد رايتني منها الغداة سفورها^(١١٨)
وفي تفسير الآية الكريمة ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾^(١١٩)، أن المرأة كانت تلقي الخمار على رأسها ولا تشده فيرى قرطها وقلاندها فأمرهن الإسلام أن يربطاً الخمار^(١٢٠).
وكان الحجاب على أنواع منها الخمار وهو ما يلقي على الرأس إلى صدرها^(١٢١)، ويقال أنها المقنعة^(١٢٢)، قال صخر أخ الخنساء:

والله لا أمنحها شرارها وهي حصان قد كفني عارها
ولو هلكت مزقت خمارها واتخذت من شعر صدارها^(١٢٣)

والنقاب هو الغطاء الكامل على الرأس باستثناء عينها^(١٢٤)، أما إذا قربت المرأة نقابها إلى عينها فيطلق عليه الوصوصة، فإذا أنزلته إلى المحجر فهو النقاب، وإذا كان على طرف الأنف فهو اللفام^(١٢٥)، وكذلك عرف العرب نوع من الحجاب يسمى البخنق كقول عنتر:

فخر الرجال سلاسل وقيود وكذا النساء بخانق وعقود^(١٢٦)

ومن أنواع الحجاب عند العرب البرقع كقول النابغة الجعدي :

وخذاً كبرقوع الفتاة ملمع وروقين لما يعدوا أن تقشرا^(١٢٧)

هذه بعض الأدلة على كون الحجاب كان معمولاً به عند النساء، وإلا هناك أدلة كثيرة في هذا المجال، وهذا لا يعني أنه لا يوجد حالات في كشف الشعر، نتيجة لعادات منها إذا تعسرت المرأة في

خطوبتها تقوم بنشر جزء من شعرها و تكحل إحدى عينيها مخالفة للشعر المنشور وتقوم ببعض الطقوس^(١٢٨) ، على الرغم بأن هذه الطقوس تؤدي ليلاً وفي أيام محددة ولا يطلع عليه أحد من الرجال لذا لا يمكن عده مثلاً لخلع المرأة حجابها.

إن المرأة العربية كانت معززة ومكرمة في بيتها وفي قصرها بل حتى في خيمتها وأعطى المجتمع العربي أكثر حقوقها بل إن حروباً تقام بسبب إهانة لكرامة المرأة كما في حروب عدنان وقحطان بسبب أن عمرة بنت الحباب التغلبية لطمها زوجها ليبيد بن عنيسة الغساني الوالي على قبيلة ربيعة من قبل ملوك اليمن لقول قائلة مفتخرة بكليب بن وائل^(١٢٩)، حتى قالت شعراً تطالب برد اعتبارها:

ماكنت أحسب والحوادث جمة	أنا عبيد الحي من غسان
حتى علتني من ليبيد لطمه	سجرت لها من حرها العينان
إن ترض تغلب وائل بفعالهم	تكن الأذلة عند كل رهان
لولا الوجيهه قطعنتي بكرة	جرباء مشعلة من القطران ^(١٣٠)

وكذلك عفيرة بنت عفار من قبيلة جديس التي اغتصبت في ليلة عرسها من قبل العملاق ملك قبيلة طسم فقامت حروب بينهم^(١٣١)، وهذا يدل على عزة وكرامة المرأة بين القبائل والأفراد ، حتى أن المستشرق فير افر بهذه المكانة المتميزة للمرأة في عصر قبل الإسلام إذ يقول والواقع إن صلة الرجل بالمرأة كانت قبل الإسلام طيبة في بعض نواحيها^(١٣٢)، وهذا لا يعني أنها لم تحرم من بعض الامتيازات، من خلال منعها من الإرث أو أسرها أو تعنيفها من خلال فكرة وأد البنات نتيجة الفقر^(١٣٣)، الذي عارضه بعض رجال العرب أمثال زيد بن عمرو بن نفيل^(١٣٤) ، الذي كان يضرب بين مضارب القوم فإذا رأى رجلاً يهمل بقتل ابنته قال له لا تقتلها أنا أكفيك مؤونتها وبلي أمرها حتى تشب على الطوق فيقول لأبيها إن شئت دفعتها إليك وإن شئت كفيتك مؤونته^(١٣٥)، وكذلك صعصعة بن ناجية التميمي فقد كان يتلمس من مسها المخاض فيغدوا إليها ويستوهب الرجل حياة مولوده إن كان بنتاً على أن يبذل له في سبيل ذلك بغيراً وناقنتين عشراوين^(١٣٦).

الخاتمة :

من خلال هذا الطرح تبين أن العرب قبل الإسلام كانت لديهم عادات في الأكل والشرب وكذلك تواجد الرق في جزيرة العرب من طرق عدة منها التجارة أو الدين أو أبناء الإماء وغيرها، وكذلك أن المستشرقين في دائرة المعارف الإسلامية أرادوا أن يجعلوا الفترة التي سبقت الإسلام أفضل من غيرها فقد ركزوا على أساسيات العرب ومقارنتها بالفترة اللاحقة للإسلام مثل الحجاب وحقوق المرأة وحاولوا أن يبينوا أن المرأة كانت له الحرية المطلقة في التعامل الأسري مثل الزواج أو الطلاق في حين أن وقائع التاريخ تبين عكس ذلك فالمرأة في بعض الأحيان تكون مهانه ليس لها أي رأي أو اتخاذ قرار بل إنها جردوها من أبسط حقوقها في الحياة وجعلوها كالبضاعة تنتقل من شخص إلى آخر وجعلوها تبعاً لنزواتهم النفسية نعم هذه الحوادث ليس على وجه العموم كون أن المرأة أعطيت المكانة المميزة بين أفراد قبيلتها كما أنها كانت سبباً لقيام حروب نتيجة لإهانتها كما بينا سابقاً، ولعل المستشرقين أرادوا أن يوهمو القارئ بأن الإسلام جرد كل الحريات والحقوق التي أعطيت للمرأة في العصر الذي سبق الإسلام وإلا الشواهد التاريخية تبين عكس ذلك.

- (١) الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة ، ج٢/٦٩٢
- (٢) خالد عبد الله قاسم ، مفتريات وأخطاء دائرة المعارف الإسلامية ، ص ٥٥ ؛ هنادي بنت رشيد بن رشيد الصاعدي، رؤية الاستشراق لمكانة الأجماع وحقيقته من خلال دائرة المعارف الإسلامية دراسة نقدية ، مجلة جامعة الملك عبد العزيز : الاداب والعلوم الإنسانية، العدد ٦ ، سنة ٢٠١٩م، ص ٩٠.
- (٣) عمر بن طوسون: ولد عمر بن طوسون بن محمد بن علي الكبير في الاسكندرية ١٨٧٢م وفي الرابعة من عمره توفي والده فكفلته جدته لابييه ، درس مبادئ العلوم في قصر والده على يد امهر الأساتذة ثم سافر إلى سويسرا ليكمل تعليمه ، ثم رحل إلى إنجلترا وفرنسا ثم رجع إلى مصرًا محملًا بالثقافة الأوروبية مجيدًا للغات التركية والعربية والفرنسية والانجليزية قراءة وكتابة ، دعم عمر طوسون باشا الكثير من المشاريع الزراعية والأدبية ولديه الكثير من المؤلفات منها اربع رسائل طبعت عام ١٩٢٥ وكتاب مصر والسودان وكتاب كلمات في سبيل مصر توفي سنة ١٩٤٤م البعثات العلمية في عهد محمد علي وعباس وسعيد وغيرها ، للمزيد انظر ، زكي فهمي، صفوة العصر في تاريخ ورسوم مشاهير رجال مصر ، ص ٧٢ وما بعدها ، الزركلي ، الاعلام ، ج ٨/٥٨ وما بعدها.
- (٤) خليصة مزور ، موقف المستشرقين من رواة الحديث من خلال دائرة المعارف الإسلامية ، مجلة المعيار ، جانفي ، العدد ٤٣ ، سنة ٢٠١٨ ، ص ٢١٢-٢١٣ ؛ عمر بن مساعد بن مهنا الشربوي ، اراء المستشرقين حول العقوبات في الاسلام من خلال دائرة المعارف الإسلامية ، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة طيبة ، المملكة العربية السعودية ، سنة ٢٠٠٤م، ص ١٣.
- (٥) مقدمة موجز دائرة المعارف الإسلامية ، ص ١٣.
- (٦) فالتر R. Walzer : ريتشارد رودولف فالتر (١٩٠٠ م - ١٩٧٥م) بريطاني الماني مضطلع بالفلسفة اليونانية والفلسفة العربية ، درس التعليم في جامعة فريدريك في برلين ، تسنم عدة مناصب منها مساعد في جامعة فريدريك ويليام في برلين ١٩٢٧م - ١٩٣٣م ومحاضرة لمادة الفلسفة اليونانية جامعة روما ١٩٣٣م - ١٩٣٨م ، ومحاضر في فلسفة العصور الوسطى ١٩٤٢ م ، ومحاضر أول في الفلسفة العربية واليونانية ١٩٥٠م في كلية أوريل بجامعة أكسفورد ١٩٤٢م - ١٩٦٢م ، واستاذ فخري بجامعة هامبروك ١٩٥٢ م ، ثم اصبح عضواً في معهد الدراسات المتقدمة في جامعة برينستون ١٩٥٣ م - ١٩٥٤ م في الولايات المتحدة الأمريكية وزميل محاضر في الفلسفة العربية واليونانية في كلية سانت كاترين سنة ١٩٦٢م - ١٩٧٠م. ويكيبيديا https://en.wikipedia.org/wiki/Richard_Rudolf_Walzer
- (٧) موجز دائرة المعارف الإسلامية ، ج ٢/٥٥٠ ، مادة (الأخلاق)
- (٨) تاريخ التمدن ، ج ١/٢٤
- (٩) دائرة المعارف الإسلامية ، م ٣٨٠/٩ ، مادة (الدية)
- (١٠) ابن منظور ، لسان العرب ، ج ١١/٤٦١

الجانب الاجتماعي عند العرب قبل الاسلام من خلال دائرة المعارف الاسلامية

- (١١) دائرة المعارف الإسلامية ، م٣٨٠/٩ ، مادة (الدية)
- (١٢) دائرة المعارف الإسلامية ، م٣٨٠/٩ ، مادة (الدية)
- (١٣) العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، ج٢٩٧/١٦ ؛ البلاذري ، انساب الأشراف ، ج٣٩/١
- (١٤) البلاذري، انساب الأشراف ، ج٢٦٤/١٣ الخطيب الشربيني ، مغني المحتاج ، ج٢٩٥/٥
- (١٥) جواد علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام ، ج١٠٧/٨
- (١٦) أبو الفرج الأصفهاني، الأغاني ، ٣ / ٢٩
- (١٧) محمود شكري الألوسي، بلوغ الأرب ٣ / ٢٢ ؛ ولنفس المؤلف ، عقوبات العرب ، تحقيق بهجة الاثري ، مجلة المجمع العلمي العراقي، م ٣٥ ، ج ٢ ، ١٩٨٤م ، ص ٦٠ .
- (١٨) مبروك المناعي، الشعر والمال ، ص ٤١
- (١٩) محمود عكاشة، الحكم القبلي في العصر الجاهلي، ص ٥٢
- (٢٠) محمود شكري الألوسي، عقوبات العرب ، تحقيق بهجة الاثري ، مجلة المجمع العلمي العراقي ، م ٣٥ ، ج ٢ ، ١٩٨٤ ، ص ٥٥-٥٦ ؛ جواد علي ، المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام ، ج٤٠١/٧
- (٢١) محمود شكري الألوسي ، بلوغ الارب في معرفة احوال العرب ، ج٢٠/٣
- (٢٢) الأغاني، ابو الفرج الأصفهاني ، ج٧٦/١١
- (٢٣) كرنكوف، دائرة المعارف الإسلامية ، م٤٦٠/١٠ ، مادة (زهير بن أبي سلمى)
- (٢٤) الازدي، الأشقاق ، ص ٣١٨
- (٢٥) متفوخ ، دائرة المعارف الاسلامية ، م١٨١/٣ ، مادة (ايام العرب)
- (٢٦) جواد علي ، المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام ، ج١٥/١٠
- (٢٧) ابن سيده ، المخصص ، مج ٣، ص ١٤٢
- (٢٨) الفيروز ابادي، القاموس المحيط ، ص ٨٨٧
- (٢٩) الفيومي، المصباح المنير ٢٣٥/١
- (٣٠) علي كسار غدير، الجذور التاريخية لظاهرة الرقيق عند الشعوب القديمة وعرب الجزيرة العربية(دراسة مقارنة)، مجلة الدراسات الأفريقية ، العدد ١٥، سنة ٢٠١٣ ، ص ٧٦
- (٣١) موجز دائرة المعارف الاسلامية ، ج ٢٣ / ٧٠٩٦-٧١٠٨ ، مادة (الرق)
- (٣٢) بروتشفيج (١٩٠١م - ١٩٩٠م) :- مستشرق فرنسي ولد في مدينة بوردو من اسرة يهودية ، درس الثانوية في مدرسة المعلمين العليا في باريس اذ تخصص بالادب الفرنسي في كلية الاداب السوربون ، ثم اصبح أستاذ اللغة والحضارة العربيتين في كلية الآداب بجامعة بوردو، ثم في كلية الآداب بجامعة باريس على الكرسي الذي أنشئ حديثا للدراسات الإسلامية، تنمة للقسم العربي في السوربون (١٩٥٥) وتولى مع شاخت الإشراف على مجلة الدراسات الإسلامية Studia Islamica له عدة آثار منها كتاب خليفة حفصي مجهول (كراسات تونس ١٩٣٠)

وملاحظات تاريخية على مدارس تونس (المجلة التونسية ١٩٣١) ونبذة عن معاهدة معقودة بين تونس والإمبراطور فردريك الثاني (كراسات تونس ١٩٣٢) وابن الشماخ (حوليات معهد الدراسات الشرقية ١٩٣٤ - ٣٥) وغيرها من المؤلفات. نجيب العقيقي، المستشرقون ، ج ١/٣١٨-٣١٩ ؛ عبد الرحمن بدوي ، موسوعة المستشرقين ، ص ٩٢ - ص ٩٦.

- (٣٣) موجز دائرة المعارف الإسلامية ، ج ٢٣/٧٠٩٦ ، مادة (الرق)
- (٣٤) عبد السلام الترماني، الرق ماضيه وحاضره ، ص ٥٠
- (٣٥) فاطمة قدورة الشامي، الرق والرقيق في العصور القديمة والجاهلية وصدر الإسلام ، ص ٣٩
- (٣٦) احمد شفيق ، الرق في الاسلام، ص ١٠ ؛ عبد السلام الترماني ، الرق ماضيه وحاضره ، ص ٣٧
- (٣٧) علي كسار غدير الغزالي ، الجذور التاريخية لظاهرة الرقيق عند الشعوب القديمة وعرب الجزيرة العربية (دراسة مقارنة) ، مجلة دراسات تاريخية ، ع ١٥ ، كانون الأول ، ٢٠١٣ ، ص ٧٨
- (٣٨) موجز دائرة المعارف الإسلامية ، ج ٢٣/٧٠٩٦ ، مادة (الرق)
- (٣٩) موجز دائرة المعارف الإسلامية ، ج ٢٩/٨٩٧٦ مادة (مالك بن عوف) ؛ ج ٢٣ / ٧٠٩٦ ، مادة (الرق قبل الاسلام) ؛ حسين مؤنس ، تاريخ قریش ، ص ١١٣
- (٤٠) و . م . واتخ Watkx موجز دائرة المعارف الإسلامية ، ج ٢٨/٨٦٣٧ مادة (تاريخ كنانة)
- (٤١) واتخ ، موجز دائرة المعارف الإسلامية ، ج ٢٨/٨٦٣٧ ، مادة (كنانة) وانظر كذلك :ابن حبيب ، المحبر ، ص ٢٤٦ ؛ المنق ، ص ٢٣٠ ؛ أحمد إبراهيم الشريف ، مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول ، ص ١٢٥
- (٤٢) البلاذري ، انساب الاشراف ، ج ١/٥٢
- (٤٣) اليعقوبي ، تاريخه ، ج ١/٢٩٢
- (٤٤) ابن حبيب ، المنق ، ص ٢٢٩ - ٢٣٠
- (٤٥) موجز دائرة المعارف الإسلامية ، ج ٢٩/٨٩٧٦ ، مادة (مالك بن عوف) ؛ أحمد إبراهيم الشريف ، مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول ، ص ١٢٤
- (٤٦) فاطمة قدورة الشامي ، الرق والرقيق في العصور القديمة والجاهلية وصدر الإسلام ، ص ٣٦
- (٤٧) ناصر الدين اسد ، القيان والغناء في العصر الجاهلي ، ص ٣١ - ص ٣٣ ؛ يحيى الجبوري ، شعر المخضرمين وأثر الإسلام فيه ، ص ٢٣ ؛ يوسف خليف ، الشعراء الصعاليك في العصر الجاهلية ، ص ١٣٣
- (٤٨) إبراهيم جدوع محسن السلمي ، عبد الله بن جدعان التيمي (دراسة في حياته العامة) ، مجلة دراسات تاريخية، العدد الخامس ، ايلول ٢٠٠٨م، ص ١٢
- (٤٩) شارل بيبلا ، موجز دائرة المعارف الإسلامية ، ج ٢٣/٧١٦٢ مادة (عبد الله بن جدعان)
- (٥٠) أحمد إبراهيم الشريف ، مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول ، ص ١٩٢ ؛ شوقي ضيف ، تاريخ الادب العربي، ص ٥١-٥٢ ؛ شكران خربوطلي ، سطور منسية من تاريخ الحجاز ، ص ١٠٤ ؛ سيد القمني ، رب الزمان ، ص ٢٨٧

الجانب الاجتماعي عند العرب قبل الإسلام من خلال دائرة المعارف الإسلامية

- (٥١) موجز دائرة المعارف الإسلامية ، ج ٢٣/٧٠٩٧ ، مادة (الرق)
- (٥٢) عبد السلام الترماني، الرق ماضيه وحاضره ، ص ٤٠ ؛ فاطمة قدورة الشامي ، الرق والرقيق في العصور القديمة والجاهلية وصدر الاسلام ، ص ٣٦
- (٥٣) ابو الفرج الاصفهاني ، الاغانى ، ج ٣/٢١٧
- (٥٤) بروشفيج، موجز دائرة المعارف الإسلامية ، ج ٢٣/٧٠٩٧ ، مادة (الرق)
- (٥٥) جوزيف شاخنت، دائرة المعارف الإسلامية ، م ٢/٦٣٦ ، مادة (ام الولد)
- (٥٦) فاطمة قدورة الشامي ، الرق والرقيق في العصور القديمة والجاهلية وصدر الاسلام ، ص ٣٧؛ هلر ، دائرة المعارف الإسلامية ، م ١٢/٤٥٩ ، مادة (سيرة عنترة) ؛ بلاشير ، موجز دائرة المعارف الإسلامية ، ج ٢٤/٧٥١٦ مادة (عنترة)
- (٥٧) يوسف شاخنت ، دائرة المعارف الإسلامية ، م ٢/٦٣٥ ، مادة (ام الولد)
- (٥٨) هلر ، دائرة المعارف الإسلامية ، م ١٢/٤٥٩ ، مادة (سيرة عنترة) ؛ بلاشير ، موجز دائرة المعارف الإسلامية ، ج ٢٤/٧٥١٦ - ٧٥١٧ ، مادة (عنترة)
- (٥٩) لامنس، دائرة المعارف الإسلامية ، م ١٠/٤٦٧ ، مادة (زياد بن أبيه) ؛ وانظر كذلك :المسعودي ، مروج الذهب ومعادن الجوهر ، جب ٦/ ٧- ؛ جرجي زيدان ، تاريخ التمدن الإسلامي ج ٤/ ٢٤
- (٦٠) جواد علي ، المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام ، ج ٩/ ٥٨ ؛ محمود شكري الألوسي ، بلوغ الارب في معرفة أحوال العرب ، ص ٣٧١.
- (٦١) الحازر: اللبن فوق الحامض . الزبيدي ، تاج العروس، ج ١١/٦
- (٦٢) رودنسون، موجز دائرة المعارف الإسلامية ، ج ٢٤/٧٥٦٤ ، مادة (الغذاء)
- (٦٣) جواد علي ، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، ج ٩/ ٥٩ - ٦٠.
- (٦٤) ابن حبيب ، المحبر، ص ١٧٦- ص ١٧٧.
- (٦٥) نواف احمد عبد الرحمن ، تاريخ العرب قبل الإسلام ، ص ١١٥.
- (٦٦) محمود شكري الألوسي، بلوغ الارب في معرفة أحوال العرب ، ج ١/ ٨٧.
- (٦٧) رودنسون، موجز دائرة المعارف الإسلامية ، ج ٢٤/٧٥٦٤ ، مادة (الغذاء).
- (٦٨) جواد علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام ، ج ٩/ ٦٤.
- (٦٩) الازهري، تهذيب اللغة، ج ٥/ ٣٩ ؛ ابن فارس، معجم مقاييس اللغة ، ج ٢/ ١٠١ ؛ ابن منظور، لسان العرب ، ج ٤/ ٢٠٩ ؛ السيوطي ، المزهري في علوم اللغة وانواعها ، ج ٢/ ١٥٩ ؛
- (٧٠) رودنسون، موجز دائرة المعارف الإسلامية ، ج ٢٤/٧٥٦٤ ، مادة (الغذاء)
- (٧١) جواد علي ، المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام ، ج ٩/ ٦٦
- (٧٢) رودنسون، موجز دائرة المعارف الإسلامية ، ج ٢٤/ ٧٥٦٥ ، مادة (الغذاء)

الجانب الاجتماعي عند العرب قبل الإسلام من خلال دائرة المعارف الإسلامية

- (٧٣) ابن سيده المرسى ، المخصص ، ج١/٤٣٨ ؛ ابن الأثير ، النهاية في غريب الأثر، ج٢/٢٨ ؛ ابن منظور ، لسان العرب ، ج٤/٢٣٧
- (٧٤) رودنسون، موجز دائرة المعارف الإسلامية ، ج٢/٧٥٦٥ ، مادة (الغذاء)
- (٧٥) رودنسون، موجز دائرة المعارف الإسلامية ، ج٢/٧٥٦٥ ، مادة (الغذاء)
- (٧٦) ابن قتيبة الدينوري ، المعارف ، ص٣٠ ؛ الطبري ، تاريخ الرسل والملوك ، ج١/٣١١ ، ج٢/٢٥٠ ؛ ابن خلدون ، تاريخه ، ج٢/٤٠١ ؛ تقي الدين الفاسي ، شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام ، ج٢/٨٨ ؛ علي ابراهيم الحلبي، السيرة الحلبية ، ج١/١٠ ؛ ابن سعيد الأندلسي ، نشوة الطرب في تاريخ جاهلية العرب ، ص٣٣٠
- (٧٧) ابن حبيب، المنمق في أخبار قریش ، ص٢٧ ؛ الديار بكري ، تاريخ الخميس ، ج١/١٥٧ ؛ ابن الجوزي ، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك ، ج٢/٢١٠ .
- (٧٨) رودنسون، موجز دائرة المعارف الإسلامية ، ج٢/٧٥٦٦ ، مادة (الغذاء).
- (٧٩) ابن سيده المرسى، المخصص ، ج١/٤٤٤ ؛ الزبيدي ، تاج العروس ، ج ٥/٤٥٤ ؛ عبد الملك بن حسين المكي، سمط النجوم العوالي ، ج١/٢٤٣ ؛ سعيد الأفغاني ، اسواق العرب في الجاهلية ، ص١٣٠ .
- (٨٠) ابو منصور، تهذيب اللغة، ج٤/٣٠-٣١ ؛ الجوهرى ، الصحاح ، ج١/٣٦٩ ؛ الزبيدي ، تاج العروس ، ج ٥/١٢٦ ؛ جواد علي ، المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام ، ج٩/٦٥ .
- (٨١) الزبيدي، تاج العروس، ج ١/٤٩٦ ، والاقط هو مصنوع من اللبن حتى يتجمد ويصبح صلباً. انظر الفراهيدي، العين ، ج٥/١٩٤ ؛ الازهري ، تهذيب اللغة ، ج٩/١٨٩ .
- (٨٢) للمزيد من المعلومات يراجع كتاب المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام للدكتور جواد علي فهو خير من كتب في هذا المجال وقدم لنا معلومات مهم في هذا المجال، ج٩/٥٨-٦٧؛ وكذلك انظر محمود شكري الالوسي، بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب ، ج١/٣٨٠-٣٨٦.
- (٨٣) محمد حسين الفرخ ، الجديد في تاريخ دولة وحضارة سبأ وحميز، ج١/٣٠١ ؛ احمد زكي ابو شادي ، زنوبيا ملكة تدمر، ص١١.
- (٨٤) تكتاش، دائرة المعارف الإسلامية ، م١١/١٨٠ ، مادة (سبأ)
- (٨٥) فتحي عبد العزيز الحداد، المرأة في اليمن القديم، ص٤٣٣ - ص٤٣٤.
- (٨٦) أبو داود، سننه ، ج٣/٥٨٤ ؛ البيهقي، السنن الكبرى، ج١٤/١٠٠ ؛ المباركفوري، الرحيق المختوم ، ص٣٤ ؛ منير محمد الغضبان ، فقه السيرة النبوية، ص٥٨.
- (٨٧) احمد الحوفي، المرأة في الشعر الجاهلي ، ص٢٤٧ ، ص٢٤٨.
- (٨٨) البيان والتبيين ، ج١/١٦٣ - ١٦٤ ؛ الحيوان ، ج١/٢١.
- (٨٩) دائرة المعارف الإسلامية ، م٦/٢٦٦ ، مادة (الجاهلية)
- (٩٠) القرآن الكريم: سورة النساء :الاية(٢٣) .
- (٩١) علي الهاشمي، المرأة في الشعر الجاهلي ، ص١٦٤

- (٩٢) ابن سعيد الأندلسي، نشوة الطرب في تاريخ جاهلية العرب، ص ٧٧٩ ؛ جواد علي ، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، ج ١٠/٢٠٦ ؛ هادي العلوي ، فصول عن المرأة ، ص ١٨
- (٩٣) ديوانه ، ص ٧٥ .
- (٩٤) ابن دريد، جمهرة اللغة، ج ٢/ ١١٧٠ ؛ ابن منظور ، لسان العرب ، ج ١٣/ ٢٥٤ .
- (٩٥) جواد كاظم منشئ النصر الله، الجاهلية فترة زمنية أم حالة نفسية ، مجلة ابحاث البصرة (العلوم الانسانية) ، مجلد ٣١، العدد ١، الجزء أ، لسنة ٢٠٠٦ م ، ص ١٨ .
- (٩٦) بايبر pieper ، م ٣١٠/١٤ ، مادة (صليب) .
- (٩٧) علي الهاشمي، المرأة في الشعر الجاهلي، ص ١٦٣ .
- (٩٨) البخاري ، صحيحه، ج ٧/ ١٥ ؛ ابن الأثير ، النهاية في غريب الأثر، ١/ ١٣٣ .
- (٩٩) محمود شكري الألوسي ، بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب ، ج ٢/ ٥ ؛ جواد علي ، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، ج ١٠/ ٢٠٣ - ٢٠٤ ؛ توفيق برو ، تاريخ العرب القديم، ص ٢٦٤ .
- (١٠٠) محمود شكري الألوسي، بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب ، ج ٢/ ٣ .
- (١٠١) محمود شكري الألوسي ، بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب ، ج ٢/ ٤-٥ .
- (١٠٢) محمود شكري الألوسي ، بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب ، ج ٢/ ٣-٥ ؛ محمد حامد الناصر ، خولة درويش ، المرأة بين الجاهلية والإسلام ، ص ٦٧ .
- (١٠٣) احمد الشامي ، التطور التاريخي لعقود الزواج في الإسلام ، ص ١٠ .
- (١٠٤) شاخت ، دائرة المعارف الإسلامية ، م ٢٣٨/ ١٥ ، مادة (طلاق)
- (١٠٥) دائرة المعارف الإسلامية ، م ٦/ ٢٦٦ ، مادة (الجاهلية) .
- (١٠٦) محمد أحمد اسماعيل المقدم ، المرأة بين تكريم الإسلام واهانة الجاهلية ، ج ٢/ ٦١ .
- (١٠٧) ابو الفرج الاصفهاني ، الاغانى ، ج ٩/ ٨٤ ؛ ديوان الاعشى ، ص ١٣٤ .
- (١٠٨) ابن حبيب ، المحبر ، ص ٣٠٩ ؛ محمود شكري الألوسي ، بلوغ الارب ، ج ٢/ ٤٩ .
- (١٠٩) ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، ج ٥/ ١٨٤ ؛ احمد الحوفي ، المرأة في الشعر الجاهلي ، ص ٢٦٣ .
- (١١٠) لينانت دى بلفوند ، موجز دائرة المعارف الإسلامية ، ج ٢٣/ ٧٢٠٣ ، مادة (العدة) .
- (١١١) جواد علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، ج ١٠/ ٢٢٨ .
- (١١٢) المحبر، ص ٣٩٨ .
- (١١٣) دائرة المعارف الإسلامية ، م ٦/ ٢٦٦ ، مادة (الجاهلية) .
- (١١٤) ديوانه ، ص ٣٢ .
- (١١٥) ديوانه ، ص ٢٠٥ .
- (١١٦) عبدالعزيز بن مرزوق الطريفي، الحجاب في الشرع والفطرة، ص ٤٢ ؛ البغدادي ، خزنة الأدب ، ج ٩/ ٥١٠ .
- (١١٧) عبدالعزيز بن مرزوق الطريفي، الحجاب في الشرع والفطرة ، ص ٦٠ .

- (١١٨) ديوانه ، ص ٣٠ .
- (١١٩) سورة الاحزاب ، اية (٣٣).
- (١٢٠) مقاتل بن سليمان ، تفسيره ، ج ٤٨٨/٣ .
- (١٢١) الفراهيدي ، العين ، ج ١٤٦/٢ .
- (١٢٢) ابن دريد ، جمهرة اللغة ، ج ٥٩٢/١ .
- (١٢٣) ديوان الخنساء ، ص ١٠ .
- (١٢٤) الأزهري ، تهذيب اللغة ، ج ٧٩/١٢ .
- (١٢٥) الأزهري ، تهذيب اللغة ، ج ١٦٠/٩ ؛ ابن منظور ، لسان العرب ، ج ٧٦٨/١ ؛ الزبيدي تاج العروس ، ج ٢٩٨/٤ .
- (١٢٦) ديوانه ، شرح محمد العناني ، ص ٨٥ .
- (١٢٧) ديوانه ، ص ٦١ .
- (١٢٨) شاكر مجيد كاظم ، جواد كاظم منشد النصر الله ، الحياة العقائدية والاجتماعية عند العرب قبل الاسلام في شرح نهج البلاغة لابن الحديد المعتزلي (ت ٦٥٦هـ - ١٢٥٨م) ، مجلة أبحاث البصرة ، المجلد ٣٠ ، العدد (٢-ج) ، لسنة ٢٠٠٦م ، ص ٢٠ .
- (١٢٩) عبد الله عفيفي ، المرأة العربية في جاهليتها وأسلامها ، ج ١/ ٥٩ ؛ رضا ديب عواضه ، طرائف النساء ، ص ١٨٧ ؛ عبد أ مهنا ، معجم النساء الشاعرات في الجاهلية والاسلام ، ص ٢٣٤ .
- (١٣٠) بشير يموت ، شاعرات العرب في الجاهلية والاسلام ، ص ٣١ .
- (١٣١) براو ، دائرة المعارف الاسلامية ، م ١٨٨/١٥ ، مادة (طسم).
- (١٣٢) فير دائرة المعارف الإسلامية ، م ٦/ ٢٦٦ ، مادة (الجاهلية) .
- (١٣٣) فير دائرة المعارف الإسلامية ، م ٦/ ٢٦٦ ، مادة (الجاهلية) .
- (١٣٤) فكا ، دائرة المعارف الاسلامية ، م ١٣/١١ مادة (زيد بن عمرو)
- (١٣٥) عبد الله عفيفي ، المرأة العربية في جاهليتها وأسلامها ، ج ١/ ٤٥ .
- (١٣٦) عبدالله عفيفي ، المرأة العربية في جاهليتها وأسلامها ، ج ١/ ٤٥ .

المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم
- ابن الأثير الجزري: مجد الدين المبارك بن محمد (ت ٦٠٦هـ - ١٢٠٩م).
- ١. النهاية في غريب الحديث والأثر ، (لا.ط)، المكتبة العلمية، بيروت - لبنان ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ابو شادي : احمد زكي
- ٢. زينوبيا ملكة تدمر ، (لا.ط) نشر مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة ، مصر - القاهرة ، ٢٠١٣م.

الجانب الاجتماعي عند العرب قبل الإسلام من خلال دائرة المعارف الإسلامية

- الأزهري ، ابو منصور محمد بن احمد (ت ٣٧٠ هـ / ٩٨٤ م)
- ٣. تهذيب اللغة ، تحقيق : محمد عوض مرعب ، ط ١ ، دار احياء التراث العربي - بيروت ٢٠٠١ م .
- الأعشى الكبير ،ميمون بن قيس (ت ٨ هـ - ٦٢٩ م)
- ٤. الديوان، تحقيق محمود ابراهيم محمد الرضواني ط ١، وزارة الثقافة والفنون والتراث، الدوحة- قطر، ٢٠١٠م.
- الأفغاني: سعيد.
- ٥. أسواق العرب في الجاهلية والإسلام، ط ٣، دار الفكر، دمشق، ١٩٧٤م.
- الألوسي: محمود شكري البغدادي.
- ٦. بلوغ الأرب في معرفة أحوال العرب، غني بشرحه وتصحيحه وطبعه محمد بهجة الأثري، ط ٢، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، (د.ت).
- ٧. عقوبات العرب، تحقيق بهجة الأثري، مجلة المجمع العلمي العراقي، المجلد ٣٥، ج ٢، ١٩٨٤م.
- الأندلسي ، ابو سعيد (ت ٦٨٥ هـ / ١٢٠٧ م)
- ٨. نشوة الطرب في تاريخ جاهلية العرب ، تحقيق : د. نصرت عبد الرحمن ، ط ١ ، مكتبة الاقصى - عمان ١٩٨٢م.
- الباجوري : عبد الله بن عفيفي
- ٩. المرأة العربية في جاهليتها وإسلامها ، ط ٢ ، مكتبة الثقافة، المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية، ١٣٥٠ هـ - ١٩٣٢ م.
- البخاري: محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦هـ-٨٧٠م).
- ١٠. صحيح البخاري، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة ، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.
- بدوي : عبد الرحمن
- ١١. موسوعة المستشرقين ، ط ٣ ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ١٩٩٣م.
- برو: توفيق
- ١٢. تاريخ العرب القديم، ط ٢، دار الفكر، دمشق، ٢٠٠١م.
- البغدادي :عبد القادر بن عمر
- ١٣. خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب ، تحقيق وشرح عبد السلام محمد هارون ، ط ٤، مكتبة الخانجي، القاهرة ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- البلاذري: احمد بن يحيى بن جابر (ت ٢٧٩هـ-٩٩٠م).
- ١٤. انساب الاشراف، حققه وقدم له سهيل زكار ورياض زركلي، ط ١، دار الفكر بيروت-لبنان، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
- البلخي: مقاتل بن سليمان (ت ١٥٠هـ-٧٧٢م).

١٥. تفسير مقاتل بن سليمان، تحقيق عبد الله محمود شحاته، دار إحياء التراث - بيروت، ط١، ١٤٢٣-٢٠٠٣ م.
- البيروتي : بشير يموت
١٦. شاعرات العرب في الجاهلية والإسلام، ط١، نشر المكتبة الأهلية، بيروت، ١٣٥٢ هـ - ١٩٣٤ م.
- البيهقي: احمد بن الحسين بن علي (ت ٤٥٨هـ-١٠٦٥م).
١٧. السنن الكبرى، تحقيق محمد عبد القادر عطا، ط٣، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- الترماني: عبد السلام
١٨. الرق ماضيه وحاضره، (لا.ط)، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب - الكويت، ١٩٧٩ م.
- الجاحظ: عمرو بن بحر (ت ٢٥٥هـ-٨٦٨م).
١٩. البيان والتبيين، دار الهلال، بيروت، (لا.ط)، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢.
٢٠. الحيوان، ط٢، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣ م.
- الجبوري: يحيى
٢١. شعر المخضرمين وأثر الأسلام فيه، ط١، مكتبة النهضة، بغداد، ١٣٨٤هـ-١٩٦٤ م.
- الجهني: مانع بن حماد
٢٢. الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، ط٤، نشر دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٠ هـ.
- ابن الجوزي: جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت ٥٩٧هـ-١٢٠٠م).
٢٣. المنتظم في تاريخ الملوك و الامم، دراسة و تحقيق محمد عبد القادر عطا و مصطفى عبد القادر عطا، راجعه و صححه نعيم زرزور، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- الجوهرى: اسماعيل بن حماد (ت ٣٩٣هـ-١٠٠٣م).
٢٤. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق احمد بن عبد الغفور عطار، ط٤، دار العلم للملايين، بيروت-لبنان، ١٤٠٧هـ-١١٨٧ م.
- ابن حبيب: محمد بن حبيب البغدادي (ت ٢٤٥هـ-٨٥٩م).
٢٥. المحبر، تحقيق ايلزه ليختن شتيتير، دار الآفاق الجديدة، بيروت، (لا.ط)، (د.ت).
٢٦. المنمق في أخبار قریش، تحقيق خورشيد احمد فاروق، ط١، طبعة عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥ م.
- ابن حجر، اوس (ت ٢٢٠هـ/٨٠٠م)
٢٧. الديوان، تحقيق : محمد يوسف نجم، ط٣، دار صادر، بيروت، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
- الحداد: فتحي عبد العزيز

- ٢٨.٢٨. المرأة في اليمن القديم ، مجلة مركز الدراسات البردية والنقوش، العدد العشرون ، القاهرة ، ٢٠٠٣م.
- الحلبي: علي بن برهان الدين (ت ١٠٤٤هـ - ١٦٣٤م).
- ٢٩.٢٩. السيرة الحلبية ، ط ٢ ، دار الكتب العلمية - بيروت ، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- حمد : نواف عبد الكريم
- ٣٠. تاريخ الجزيرة العربية ، (لا.ط) الجنادرية للنشر والتوزيع ، الاردن - عمان، ٢٠١٨م.
- الحوفي: احمد محمد
- ٣١. المرأة في الشعر الجاهلي ، ط ٢ ، دار الفكر العربي ، (لا.ت)
- خربوطلي: شكران
- ٣٢. سطور منسية في تاريخ الحجاز ، (لا.ط) ، نشر مؤسسة رسلان للطباعة والنشر والتوزيع ، دمشق - سوريا ، ٢٠١١م.
- الخفاجي : توبة بن الحمير (توفي قبل ٦٠هـ)
- ٣٣. الديوان ، تحقيق وتعليق وتقديم خليل ابراهيم العطية ، (لا.ط) ، مطبعة الإرشاد ، بغداد ، ١٣٨٧هـ - ١٩٦٨م.
- ابن خلدون: عبد الرحمن بن محمد (ت ٨٠٨هـ - ١٤٠٥م).
- ٣٤. تاريخ ابن خلدون، ط ٢ ، دار الفكر - بيروت، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- خليف : يوسف
- ٣٥. الشعراء الصعاليك في العصر الجاهلية ، ط ٣ ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٧٨م.
- الخنساء: تماضر بنت عمرو بن الشريد (ت ٢٤هـ - ٦٢٥م).
- ٣٦. الديوان، شرح وتحقيق عبد السلام الحوفي ، ط ٣ ، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- خورشيد ، ابراهيم زكي وآخرون
- ٣٧. دائرة المعارف الاسلامية ، يصدرها باللغة العربية ابراهيم زكي خورشيد و احمد الشنتاوي وعبد الحميد وآخرون، راجعها محمد مهدي علام ، دار المعرفة ، بيروت - لبنان ، (لا.ط)، (لا.ت)
- ٣٨. دائرة المعارف الاسلامية ، ط ١ ، يصدرها باللغة العربية ابراهيم زكي خورشيد و احمد الشنتاوي وعبد الحميد وآخرون ، راجعها محمد مهدي علام ، دار الفكر ، القاهرة ، ١٩٣٣م
- ٣٩. موجز دائرة المعارف الاسلاميه ، ط ١ ، ترجمة ابراهيم زكي خورشيد وآخرون ، نشر مركز الشارقة للإبداع الفكري ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.
- ابو داود ، سليمان بن الاشعث السجستاني (ت ٢٧٥ هـ / ٨٨٨ م)
- ٤٠. سنن ابي داود، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ، ط ١ ، دار الرسالة العالمية ، بيروت ، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
- ابن دريد: محمد بن الحسن الازدي (ت ٣٢١هـ - ٩٣٣م).

الجانب الاجتماعي عند العرب قبل الإسلام من خلال دائرة المعارف الإسلامية

٤١. الاشتقاق، تحقيق وشرح عبد السلام محمد هارون، ط١، نشر، دار الجيل، بيروت - لبنان، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.
٤٢. جمهرة اللغة، تحقيق رمزي منير بعلبكي، ط١، دار العلم للملايين - بيروت، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- الديار بكري: حسين بن محمد بن الحسن (ت ٩٥٨ هـ - ١٥٥٩ م).
 - ٤٣. تاريخ الخميس في احوال أنفس نفيس، دار صادر - بيروت، (لا.ط)، (د.ت).
 - الزبيدي: محمد مرتضى الحسيني.
 - ٤٤. تاج العروس من جواهر القاموس، دار هداية (لا.ط)، (د.ت).
 - الزركلي: خير الدين
 - ٤٥. الأعلام، ط١٥، نشر دار العلم للملايين، ٢٠٠٢ م.
 - زيدان: جرجي.
 - ٤٦. تاريخ التمدن الإسلامي، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، (لا.ط)، (د.ت).
 - الاسد، ناصر الدين
 - ٤٧. القيان والغناء في العصر الجاهلي، ط١، دار المعارف - مصر، ١٩٦٩ م.
 - السلمي: ابراهيم جدوع محسن
 - ٤٨. عبد الله بن جدعان التيمي (دراسة في حياته العامة)، مجلة دراسات تاريخية، العدد الخامس، ايلول ٢٠٠٨ م.
 - ابن سيد الناس: محمد بن عبد الله بن يحيى (ت ٧٣٤ هـ - ١٣٣٢ م).
 - ٤٩. المخصص، تحقيق خليل إبراهيم جفال، ط١، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
 - السيوطي: جلال الدين عبد الرحمن بن ابو بكر (ت ٩١١ هـ - ١٥٠٥ م).
 - ٥٠. المزهري في علوم اللغة وانواعها، تحقيق فؤاد علي منصور، ط١، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.
 - الشامي: أحمد
 - ٥١. التطور التاريخي لعقود الزواج في الإسلام، (لا.ط)، ١٩٨٢ م.
 - الشامي: فاطمة قدورة
 - ٥٢. الرق والرقيق في العصور القديمة والجاهلية وصدر الأسلام، ط١، دار النهضة العربية، بيروت - لبنان، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
 - ابن شداد، عنترة العبسي (ت ٢٢ ق. هـ - ٦٠٠ م)
 - ٥٣. الديوان، تحقيق: محمد سعيد مولوي، (لا.ط)، المكتب الإسلامي، ١٩٧٠ م.
 - ٥٤. الديوان، شرح محمد العناني، المطبعة الحسينية المصرية، ١٣٢٩ هـ - ١٩١١ م.
 - الشربوفي: عمر بن مساعد بن مهنا

الجانب الاجتماعي عند العرب قبل الإسلام من خلال دائرة المعارف الإسلامية

٥٥. آراء المستشرقين حول العقوبات في الإسلام من خلال دائرة المعارف الإسلامية ، اطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة طيبة ، المملكة العربية السعودية ، ٢٠٠٤م.
- الشرييني : شمس الدين محمد بن احمد (ت ٩٧٧ هـ - ١٥٧٩م)
 - ٥٦. مغني المحتاج ، ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤م.
 - الشريف: أحمد إبراهيم.
 - ٥٧. مكة والمدينة في الجاهلية وعهد الرسول، منشورات دار الفكر العربي، (لا.ط)، (د.ت).
 - شفيق : أحمد
 - ٥٨. الرق في الإسلام ، ترجمة عن الفرنسية احمد زكي ، ط١، مكتبة النافذة ، الجيزة - مصر ، ٢٠١٠م.
 - الشنفرى : عمرو بن مالك (ت ٧٠ ق.هـ)
 - ٥٩. الديوان ، جمعه وشرحه وحققه اميل بديع يعقوب ، ط٢، الناشر دار الكتب العربي ، ١٩٩٦
 - الصاعدي : هنادي بن رشيد
 - ٦٠. رؤية المستشرقين لمكانة الأجماع وحقيقته من خلال دائرة المعارف الإسلامية (دراسة نقدية) ، مجلة جامعة الملك عبد العزيز والعلوم الانسانية ، العدد ٦، ٢٠١٩م .
 - ضيف: شوقي.
 - ٦١. تاريخ الادب العربي ، (العصر الجاهلي)، ط١١ دار المعارف، مصر، (د.ت).
 - الطبري: ابو جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠ هـ - ٩٢٢م).
 - ٦٢. تاريخ الرسل والملوك، ط٢، نشر دار التراث - بيروت ، ١٣٧٨ هـ - ١٩٥٩م .
 - العصامي : عبد الملك بن حسين بن عبد الملك
 - ٦٣. سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي ، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود و علي محمد معوض ، ط١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م .
 - العقيلي : نجيب
 - ٦٤. المستشرقون ، ط٣، دار المعارف ، القاهرة - مصر، ١٩٦٤م.
 - عكاشة : محمود
 - ٦٥. الحكم القبلي في العصر الجاهلي ، (لا.ط) ، مكتبة الانجلو المصرية ، ٢٠٠٢م.
 - العلي : هادي
 - ٦٦. فصول عن المرأة ، ط١، دار الكنوز الادبية ، بيروت - لبنان ، ١٩٦٩م
 - علي: جواد.
 - ٦٧. المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام ، ط٤، دار الساقى، ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١م.
 - عواضة : رضا اديب
 - ٦٨. طرائف النساء ، (لا.ط) ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان، ٢٠١٧م.

الجانب الاجتماعي عند العرب قبل الإسلام من خلال دائرة المعارف الإسلامية

- العيني : بدر الدين (ت ٨٥٥هـ)
٦٩. عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، دار احياء التراث العربي - بيروت ، (لا.ط) ، (د.ت)
• غدير : علي كسار .
٧٠. الجذور التاريخية لظاهرة الرقيق عند الشعوب القديمة وعرب الجزيرة العربية (دراسة مقارنة) ، مجلة الدراسات الافريقية ، العدد ١٥ ، سنة ٢٠١٣م.
• الغضبان : منير محمد
٧١. فقه السيرة النبوية ، جامعة ام القرى ، ط ٢ ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢ م.
• ابن فارس : ابو الحسن احمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥ هـ / ١٠٠٤ م)
٧٢. معجم مقاييس اللغة ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون ، (لا.ط) ، نشر دار الفكر ، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
• الفاسي: تقي الدين محمد بن احمد (ت ٨٣٢هـ-١٣٣٨م).
٧٣. شفاء الغرام باخبار البلد الحرام، ط ١، دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
• الفراهيدي: الخليل بن احمد (ت ١٧٥هـ-٧٩١م).
٧٤. كتاب العين: تحقيق مهدي المخزومي وابراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال ، (لا.ط)، (د.ت).
• ابو الفرج الاصفهاني: علي بن الحسين (ت ٣٥٦هـ-٩٧٦م).
٧٥. الاغانى، ط ١، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤ م.
• الفرخ : محمد حسين
٧٦. الجديد في تاريخ دولة وحضارة سبأ وحمير، (لا.ط)، نشر الجمهورية اليمنية وزارة الثقافة والسياحة ، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
• الفيروز ابادي: محمد بن يعقوب بن محمد (ت ٨١٧هـ-١٤١٤م).
٧٧. القاموس المحيط، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة باشراف محمد نعيم العرقسوسي، ط ٨ ، نشر مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان ، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.
• الفيومي ، احمد بن محمد بن علي الشيخ (ت ٧٧٠ هـ / ١١٩٨ م)
٧٨. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير المكتبة العلمية - بيروت ، (لا.ط) (د.ت)
• فهمي : زكي
٧٩. صفوة العصر في تاريخ ورسوم مشاهير رجال مصر، (بدون سنة الطبع)، مكتبة مدبولي ، القاهرة ، ١٩٩٥م.
• القاسم : خالد بن عبد الله
٨٠. مفتريات واخطاء دائرة المعارف الإسلامية (الاستشراقية) ، ط ١، دار الصميعي للنشر والتوزيع ، الرياض، ١٤٣١هـ ، ٢٠١٠م.
• ابن قتيبة الدينوري: أبو محمد عبد الله بن مسلم (ت ٢٧٦هـ-٨٨٩م).

الجانب الاجتماعي عند العرب قبل الاسلام من خلال دائرة المعارف الاسلامية

- ٨١. المعارف، تحقيق وتقديم ثروت عكاشة، ط٢، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة ، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢ م.
- القمني : سيد
- ٨٢. رب الزمان ، ، نشر مؤسسة هنداوي ، مصر ، (لا. ط) ، (د. ت) .
- كاظم : شاكر مجيد ، وجواد كاظم منشد النصر الله
- ٨٣. الحياة العقائدية والاجتماعية عند العرب قبل الاسلام في شرح نهج البلاغة لابن الحديد المعتزلي (ت ٦٥٦هـ - ١٢٥٨م)، مجلة أبحاث البصرة ، المجلد ٣٠ ، العدد (٢-ج) ، لسنة ٢٠٠٦م.
- المباركفوري: صفى الدين.
- ٨٤. الرحيق المختوم، ط١، دار الهلال - بيروت ، (د.ت).
- مزوز : خليصة
- ٨٥. موقف المستشرقين من رواية الحديث من خلال دائرة المعارف الإسلامية ، مجلة المعيار ، جانفي ، العدد ٤٣، سنة ٢٠١٨م.
- المسعودي: أبو الحسن علي بن الحسين (ت ٣٤٦هـ - ٩٥٧م).
- ٨٦. مروج الذهب ومعادن الجوهر، تحقيق: أسعد داغر، (لا. ط)، دار الهجرة - قم المقدسة ، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
- المقدم : محمد بن أحمد اسماعيل
- ٨٧. المرأة بين تكريم الاسلام واهانة الجاهلية ، ط١، دار الجوزي ، القاهرة ، ١٤٣٦هـ - ٢٠٠٥م.
- المناعي : مبروك
- ٨٨. الشعر والمال ، ط١، دار العرب الاسلامي ، بيروت ، ١٩١٤هـ ، ١٩٩٨م.
- ابن منظور: جمال الدين محمد بن مكرم (ت ٧١١هـ - ١٣١١م).
- ٨٩. لسان العرب، ط٣، دار صادر - بيروت، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- مهنا : عبد أ
- ٩٠. معجم النساء الشاعرات في الجاهلية والاسلام ، (لا. ط) ، دار الكتب العلمية ، ١٩٦٥م.
- مؤنس : حسين
- ٩١. تاريخ قريش ، ط١ ، الدار السعودية للنشر والتوزيع ، ١٤١٨هـ - ١٩٨٨م.
- النابغة الجعدي ، قيس بن عبد الله
- ٩٢. الديوان ، جمعه وحققه وشرحه ، واضح الصمد ، ط١ ، دار صادر - بيروت - لبنان ، ١٩٩٨ م .
- الناصر : محمد حامد وخولة درويش
- ٩٣. الحياة الدينية عند العرب بين الجاهلية والاسلام ، ط١، دار عالم الكتب ، الرياض ، ١٤١٧-١٩٩٧م.
- ٩٤. المرأة بين الجاهلية والاسلام ، ط١، دار الرسالة ، المملكة العربية السعودية - مكة المكرمة ، ١٤١٣هـ.
- النصر الله : جواد كاظم منشد

٩٥. الجاهلية فترة زمنية أم حالة نفسية ، مجلة اباحات البصرة (العلوم الانسانية) ، مجلد ٣١، العدد ١، الجزء أ، لسنة ٢٠٠٦ م .

• الهاشمي : علي

٩٦. المرأة في الشعر الجاهلي ، (لا.ط) ، مطبعة المعارف ، بغداد - العراق ، ١٩٦٠ م.

• ياقوت الحموي: ياقوت بن عبد الله (ت ٦٢٦هـ - ١٢٢٨م).

٩٧. معجم البلدان، ط٢، دار صادر، بيروت، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

• اليعقوبي: احمد بن ابو يعقوب بن وهيب (ت ٢٩٢هـ - ٩٠٤م).

٩٨. تاريخ اليعقوبي، تحقيق عبد الامير مهنا ، ط١، دار الاعلمي للمطبوعات ، بيروت - لبنان، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.

المواقع الالكترونية :

• ويكيبيديا https://en.wikipedia.org/wiki/Richard_Rudolf_Walzer